

# 011 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الأطعمة / صالح

## الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع  
للفقيه موسى ابن احمد الحجاوي رحمه الله اديت مائة وعشرة - 00:00:00  
كتاب الاطعمة نعم الاطعمة انتهت الحدود الاطعمة جمع طعام وهو ما يطعم من اكل او شرب ما يطعم من اكل او شرب هذا هو الطعام  
والاصل في الاطعمة اللحم الاصل في الاطعمة الحل - 00:00:17  
قال سبحانه وتعالى هو الذي خلق لكم ما في السماء خلق لكم وخلق لكم وسخر لكم ما في السماوات وما في الارض جميعا منه خلق  
لكم ما في السماوات وما في الارض - 00:00:45  
اي من اجل مصلحتكم ومنفعتكم الاصل في الاطعمة اللحم الا ما دل الدليل على تحريمه هذا تحريما والمحرم من الاطعمة نوعان اما  
ان يحرم لذاته كالميتة ونحن الخنزير والدم وما ذبح لغير الله وما اهل به يعني ما ذبح لغير الله مثل ما ذبح للاصنام والاموات -  
00:01:01  
والشياطين والجن فهذا حرام لذاته خبيث لانه خبيث او كان حراما لكسبه حراما هو في ذاته حلال. لكن يحرم لكسبه لانه جاء عن  
طريق محرم. كالربا والسرقه والغش والخديعة والغصب والظلم والنهب - 00:01:39  
فهذا حرام لكسبه. لطريقة الحصول عليه. طريقة الحصول عليه محرمة. ما هو حرام وان كان هو في ذاته من المباحات لكنه جاء الى  
هذا الانسان من طريق غير مشروع فيكون حراما - 00:02:11  
والواجب على المسلم الواجب على المسلم ان يتقيد بما احل الله. ويتجنب ما حرم الله من المكاسب والمطاعم والمشارب لان الحرام  
يؤثر على القلب اكل الحرام يؤثر على القلب وعلى الجسم - 00:02:35  
ويغذي تغذية خبيثة ولذلك حرمه الله سبحانه وتعالى لاثاره على الانسان ولو لم يكن من اثار الحرام الا انه يمنع قبول الدعاء قال  
صلى الله عليه وسلم كما قال صلى الله عليه وسلم في الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه  
حرام - 00:02:59  
وملبسه حرام وبذي بالحرام فاني يستجاب لذلك الله جل والرسول صلى الله عليه وسلم يقول ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله  
امر المؤمنين بما امر به المرسلين. قال الله تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات - 00:03:31  
واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون ثم  
ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذي - 00:03:57  
الحرام فاني يستجاب لذلك بل ان الله امر الناس عموما بان يأكلوا من مما في الارض حلالا طيبا. قال تعالى يا ايها الناس كلوا مما في  
الارض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان - 00:04:24  
انه لكم عدو مبين والوقوع في المكاسب المحرمة اكثر من الوقوع في المواد المحرمة لان المعاملات كما تعلمون دخل فيها الربا  
والميسر والغش والخديعة والرشوة وانواع من المحرمات وصار اكثر الناس لا يباليون - 00:04:46  
لا يهمهم الا جمع المال من اي طريق كان ايهمهم جمع المال ولا يسألون عن حله او حرمة بل اذا قيل لهم هذا الشيء حرام يقولون انت

متشدد انت متجمد - 00:05:21

واللي يفتيهم بالحرام ويحلل لهم الحرام هذا متنور وهذا هذا عنده وعنده فهم للواقع فهم للحياة اما اللي يتقيد بالادلة الشرعية وينصح للمسلمين يقولون هذا متشدد هذا متجمد الى اخر ما يقولون ان جيت على هواهم مدحوك - 00:05:43  
وخلوك العالم الرباني وان ما جيت على هو اهم جعلوك المتزمت الجامد المتحجر الى اخر ما يقول ولكن هذا لا لا يفني طلاب العلم ان يبينوا للناس ان يبين للناس وينصحو - 00:06:12

ولو لم يقبل منهم يجب عليهم بيان الحق واقامة الحجة على الناس نعم والذي يحرم لكسبه هذا سبق سبق في المعاملات سبق في المعاملات بيان الحلال والحرام من المعاملات وكذلك ما جاء في النهي عن الغصب والسرقه - 00:06:35  
والغش الخديعة وغير ذلك من انواع الكسب الحرام والنهي عن الرشوة والنهي عن القمار هذا كله موجود في الشريعة تفصل في القرآن والسنة لمن يريد الحق ويريد اه ان - 00:07:05

ان يتبرأ ان يبرأ ذمته وان يظهر مكاسبه اما المغامر الذي لا يبالي فهذا شأنه مع نفسه والله يتولى حسابه فالناس واقعون في المكاسب المحرمة ويقعون في المحرمات الخبيثة ايضا - 00:07:28  
يأكلون الخبائث. يشربون الخبائث. يشربون الخمر يأكلون الميتة ميتات ويأكلون يأكلون مما خبث الكثير والكثير يأكلون ذبائح الكفار وذبائح المشركين وما اهل به لغير الله. يقعون في هذه الامور بكثرة - 00:07:53

الا من رحم الله سبحانه وتعالى نعم كتاب الطعمة يستعملون المخدرات والدخان والقات يبيعون المواد المحرمة يبيعون والله جل وعلا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه - 00:08:25  
يقول حنا ما اكلناه حنا نبيعه نبيعه دراهم دراهم وش فيها؟ اليهود قالوا هذا اليهود قالوا هذا لما حرمت عليهم الشحوم جملوه ها هو باعوها واكلوا ثمنها قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه - 00:08:50

نعم كتاب الطعمة الاصل فيها يسمونها الان كما تسمعون يسمون غسيل الاموال غسيل الاموال يجيبون هذي يدخلونها في مساهمات في شركات في بنوك يدخلونها ويتاجرون فيها يسمون هذا غسيل الاموال. نعم - 00:09:12  
كتاب الطعمة الاصل فيها الحل. الاصل في الطعمة الحل لان الله خلق لنا ما في الارض جميعا هو الذي خلق لكم ما في السماوات وما في الارض ثم استوى الى السماء. نعم. فسواهن سبع سماوات وهو بكل شيء - 00:09:39

علي سخر لكم ما في السماوات وما في الارض جميعا منه. يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا يا ايها الرسل كلوا من الطيبات يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم. طيب في ذاته وطيب في مكسبه - 00:09:59  
الاصل فيها الحل ويباح كل طاهر لا مضره فيه هذا هو القاعدة. كل طاهر لا مضره فيه فهو مباح يخرج بذلك النجس جميع الاشياء النجسة فهي حرام ويخرج بذلك الطاهر - 00:10:20

الله الطاهر الضار للبدن مثل الخمر من الدخان وكل ما يضر بالبدن مثل السم كل ما يضر بالبدن بالمرط او بالموت فانه حرام قال الله جل وعلا ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة. قال تعالى ولا تقتلوا انفسكم - 00:10:45  
ان الله كان بكم رحيم فكل ما كان فيه مضره فهو حرام ما كانت مضرته خالصة او راجحة او مساوية فهو حرام يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما. ولذلك - 00:11:09

قال في النهاية يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوا لعلكم تفلحون فلما كان فلما كان ما اباح الخمر نظرا لان فيه منفعة - 00:11:34  
بل حرمه ولكن جمهور اهل العلم يقولون انه لما حرمه سلبت المنفعة التي فيه ولم يبق فيه منفعة لقوله صلى الله عليه وسلم لما سأله الرجل انه يصنع الخمر للدواء. قال صلى الله عليه وسلم اما انها داء - 00:11:56

ليست لدواء فدل على ان الخمر ليس فيه منفعة. فيكون قوله تعالى واثمهما اكبر من نفعهما هذا قد مسخ وزال ما فيه من المنفعة والعلماء يقولون هذا من باب التدرج تدرج في التحريم - 00:12:16

هل من باب التدرج في التحريم نعم فيباح كل طاهر لا مضرة فيه من حب وثمر وغيرهما آآ الطعام المباح والطيب ينقسم الى قسمين  
حبوب وثمار وفواكه وما انتجت الارض - [00:12:38](#)

والنوع الثاني للحوم. النوع الاول ما تنتجه الارض ما تنتجه الارض من من الحبوب والثمار والفواكه والبقول من كل طاهر لا مضرة  
فيه. لا بد ينطبق عليه للوصفان. ما تنتجه الارض - [00:13:00](#)

والنوع الثاني للحوم وهي على قسمين لحوم حيوانات في البر بل هي على ثلاثة اقسام لحوم حيوانات البر لحوم حيوانات آآ البحر  
لحوم حيوانات البر لحوم حيوانات البحر تنقسم الى قسمين - [00:13:23](#)

حيوانات اهلية وحيوانات برية وهي الصيد صيد البر وكل هذا يأتي تفصيله في هذا الباب فهو باب مهم جدا هذا الباب باب مهم جدا  
لانه تبني عليه حياة المسلم نعم - [00:13:50](#)

فيباح كل طاهر لا مضرة فيه من حب وثمر وغيرهما. مما تنبت الارض من ما تنبته وتنتجه الارض فان الله جعل في هذه الارض  
مصالح الناس واقوات الناس ومشارب الناس - [00:14:12](#)

كلها في هذه الارض اودع الله فيها مصالح العباد فلينظر الانسان الى طعامه انا صببنا الماء صبا ثم شققنا الارض شقا فانبتنا فيها حبا  
وعنبا وزيتون ونخلا وحدائق غلبا وفاكهة وابا. متاعا لكم ولانعامكم - [00:14:33](#)

هذا كله تنتجه الارض هذه الارض الطيبة المباركة جعل الله فيها اقواتنا قدر فيها اقواتنا نعم ولا يحل نجس كالميتة والدم. هذه  
المحترجات لا يحل نجس كالميتة. الميتة نجسة. وضارة - [00:15:00](#)

اكلها في مرض لان الدم انحبس فيها انحبس فيها الدم والدم خبيث ويتحول الى جرثومات تحول الى جراثيم يشخصها الطب فلذلك  
حرمت الميتة بخبثها ونجاستها وكون دمها محتقن فيها لا يخرج - [00:15:23](#)

نعم الزكاة لاجل استخراج هذا الدم الخبيث. نعم. ولا يحل نجس كالميتة والدم والدم حرمت عليكم الميتة والدم المسفوح المراد  
بالدم الدم المسفوح كما في الاية الاخرى حرمت عليكم الميتة والدم. في الاية الاخرى الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا. فقيد  
الدم بالدم المسفوح وهو الذي - [00:15:48](#)

يخرج عند الذبح من الاوداد يشخب من الاوداج هذا نجس هذا نجس ولا يجوز واما الدم المتبقي في اللحم بعد الزكاة فهذا مباح مع  
اللحم يباح مع اللحم لحم الدم المتبقي في العروق وفي اللحم بعد الزكاة هذا مباح - [00:16:16](#)

تابع للحم انما المراد دم الدم المسفوح وهو الذي يخرج من المذبح من الزكاة علمت عليكم الميتة والدم فالذنب بجميع انواعه حرام  
جميع انواعه حرام لانه خبيث ولان فيه يشخص الاطبا في جراثيم لكن يجوز يجوز عند الضرورة اسعاف - [00:16:45](#)

المريض بالدم المسحوب من الجسم الصافي يجوز هذا للضرورة الله جل وعلا يقول وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه  
فاذا توقفت حياة هذا المريض على انه يسعف بدم فانه يباح ذلك - [00:17:19](#)

تباح له من باب من باب الضرورة نعم جاهلية كانوا في الجاهلية يأكلون الدم كانوا يطبخونه ويأكلونه كما انهم كانوا يقطعون من  
البهايم يقطعون منها وهي حية القطع ويأكلونها ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من بهيمة وهي حية فهو ميت -  
[00:17:41](#)

يعني فهو حكمه حكم الميتة كانوا في الجاهلية يعملون هذا اه كانوا يفسدون الدم من الحيوان ثم يطبخونه ويأكلونه الله جل وعلا  
حرم هذا لانه خبير ولهذا يقول العشاء في قصيدته يقول واياك والميتات لا تقربنها ولا تأخذن عظما - [00:18:13](#)

حديدا لتفصل يعني تفصل الدم وتستخرج الدم لاكله كما كانوا في الجاهلية. نعم. ولا ما فيه مضرة كالميتة ونحوه لقوله تعالى ولا تلقوا  
بايديكم الى التهلكة. قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر - [00:18:41](#)

ولا ضرر بالشئ الذي فيه مضرة كالميتة سواء كان يقتل او يمرض. لا يجوز للانسان ان يتناوله لا يجد الانسان يتناول ما فيه مضرة  
وحيوانات البر مباحة الا الانسية نعم عرفنا ان الاطعمة على قسمين حبوب والثمار - [00:19:01](#)

والنوع الثاني للحوم النوع الثاني للحوم وهي تنقسم الى اقسام لحوم آآ حيوانات البر ولحوم حيوانات البحر وحيوانة البر تنقسم

الى حيوانات اهلية وهي بهيمة الانعام والدجاج حيوانات برية وهي الصيد - [00:19:30](#)

نعم وحيوانات البر مباحة الا الحمر الانسية وما له ناب يفترس به. غير الضيع تنعم حيوانات البر مباحة الا ما استثناه الدليل من قوله صلى الله عليه لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذي مخلب من الطير - [00:20:01](#)

سباع الطير التي تصيب كالصقور والبازي والشاهين والباشق كل ما يصيب من طيور من الطيور بمخلبة فهو حرام نهى عن كل ذي مخلب من الطير. المخلب الذي يصيد به هذا سبيع والسباع حرام - [00:20:27](#)

وما له ناب من السباع كالذئب والفهد وكل ما يفرس بنا به من من السباع فانه حرام. الا الظبع. الظبع سبيع يفرس لكن الرسول اباحه فيكون مستثنى يكون مستثنى من من ذوات الانياب - [00:20:50](#)

المحرمة نعم وحيوانات البر وهذا الحديث مما زاد على ما في القرآن. القرآن قل الله جل وعلا لنبيه قل لا اجد في ما اوفي الي محرما على طاعمي يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس - [00:21:13](#)

او فسقا اهل لغير الله به فحصل المحرمات في هذه الاشياء جاءت السنة الصحيحة اضافت الى هذه الاشياء كل ذي مخلب من الطير وكل ذي ناب من الى والله جل وعلا يقول وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. قال جل وعلا من يطع الرسول - [00:21:35](#)

فقد اطاع الله ومن تولى فما ارسلناك عليهم حفيظا. نعم وحيوانات البر مباحة الا الحمر الانسية. الحمر الانسية لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الانسية يوم خيبر - [00:22:05](#)

فاكفنت القبور وهي تغلي بلحوم الحمر لما نهى عنها الرسول صلى الله عليه وسلم بادروا فاكثروا القدور. وهي تغلي بلحوم الحمر امتثالا لامر الرسول صلى الله عليه وسلم بالحمر الاهلية يخرج الحمر الوحشية - [00:22:26](#)

فهي حلال الحمر الوحشية حلال. نعم ان الحظور الانسية وما له ناب يفترس به غير الظبع. اي نعم. كالاسد والنمر والذئب والفيل ها؟ والفيل والفيل يعني الفيل لهننا بيفرس به نعم. والفهد والفهد وهو آآ جارح - [00:22:46](#)

الفهد هو جارح اكبر من الكلب يصاد به يستعمل للصيد من الجوارح نعم والفهد والكلب والخنزير والكلب يفرس وياكل الجيف فهو حرام نعم والخنزير والخنزير هذا بنص القرآن حرمت عليكم الميتة - [00:23:11](#)

دموا ونحم الخنزير وهو حيوان خسيس قذر يتغذى بالنجاسات ولا يرفع رأسه من اكل العذرة وهو كما شخص الاطباء في لحمه في لحمه آآ جراثيم لا يقتل لا تقتلها النار - [00:23:31](#)

النار في العادة تعقم الاشياء وتقتل الجراثيم الا ما في الا ما في الخنزير فانه قالوا لو ترتفع الحرارة الى مئات ما كل هذا الدودة الشريطية يسمونها الدودة الشريطية فلذلك حرمة الله تحريما باتا - [00:23:54](#)

ولكن النصارى يستحلونه النصارى يستحلون لحم الخنزير وهذا من تغييراتهم وتحريفاتهم نعم والكلب والخنزير وابن اوا. ابن اوا نوع من الحيوانات من السباع من سباع البر ايضا تفرس يسمونه العوام الواو الواوي - [00:24:17](#)

وعندهم الابن اوا نعم وابن عرس ابن عرس ذويبة اكبر من من الجرذ وهو يفترس كذلك الثعلب يفترس نعم والسنور السنور نوع من الققط البرية الققط البرية السنور والههر. نعم. والنمس - [00:24:43](#)

كذلك نوعا من السباع نعم والقرد والقرد ايضا حرام لانه خبيث لانه اولا انه خبيث اللحم وثانيا انه يفترس نعم والدب والدب ايضا هذا من السباع يفرس نعم وماله مكروه ويشبهه يشبه الخروف حيوانا يشبه الخروف لكنه له ناب يفرش به - [00:25:07](#)

نعم وما له مخلب من الطير انتهى من الحيوانات الجوارح والتي تهرس بانيابها نعم وما له مخلب من الطير يصيد به. ويحرم الطير الاصل فيه الحل الاصل في الطيور الحل. الا ما - [00:25:35](#)

استثناه الدليل وهو ما له ناب ما له مخلب يصيد به الطيور تصيب به الطيور والارانب نعم وما له مخلب من الطير يصيد به كالعقار. نعم. والبازي والصبر نعم والشاهين كل هذه تصيد بمخالبها نعم والباشق - [00:25:57](#)

نعم نوع من الطيور يصيد نعم والحداءة والحداءة التي تخطف اللحم نعم والبومة او البومة كذلك لانه تصيد بمخالبها. نعم. وما يأكل

الجيف ويحرم من الطيور نوع اخر غير ذوات المخالب - [00:26:23](#)

وهو ما يأكل الجيف هو ما يفرس اليس له مخلب يصيد به؟ لكنه يتغذى بالحية كالغراب والنسر اللي تتغذى من الجير فهي حرام لانها تتغذى بالحرام نعم فهي خبائث نعم وما يأكل الجيف كالنسر والرخم والقلق - [00:26:45](#)

والعقع والغراب والغراب الابقع. نعرف آآ حنا نعرف النسر والغراب اما هذي ما نعرفها للقلق والعقع نعم. والغراب الابقع. الغراب ثلاثة انواع يقولون ثلاثة انواع. غراب الابقع والغراب البين وغراب الزرع - [00:27:10](#)

غراب الزرع هذا حلال واما الغراب الابقع وغراب البيل فهما حرام نعم والغراب الابقع والغداف وهو اسود صغير اغبر. يعني انواع الغلبان هذا من من انواع الغريبان. الغراب حرام الا - [00:27:37](#)

غراب الزرع نعم والغراب الاسود الكبير. نعم. وما يستخفف الثالث مما يحرم من الطيور والحيوانات ما يستخبث اخذنا النوع الاول من ما يحرم من من الطيور والحيوانات وهو كل ما له ناب يفلس به او له مخلب يفرس به - [00:27:55](#)

الثاني ما يأكل الجير الثالث ما يستخبث. لان الله جل وعلا قال في وصف الرسول صلى الله عليه وسلم ويحرم عليهم الخبائث لكن ضابط الخبائث هذا المشكل ضابط الخبائث لان ربما انها البلد يستحدثون شئيه بينما اهل البلد الاخر لا يرونه - [00:28:19](#)

من الخبائث لكن يقال من استخبث شيئا فانهم يتركوه ومن لم يستخبثه فان الاصل الحل نعم. القنفذ معروف هو هو كبير القنابل كبير القنفاذ نعم حيوان له شوك حيوان له شوك يتحصن به. المنفذ له شوك اذا احس بشئيه انكمش وصار الشوك يحيط به من كل -

[00:28:43](#)

جانب ولا احد يقدره ابدا اجلس مثله له له شوك حتى قالوا انه ينتفض ثم يطير الشوك ويضرب اللي حوله مثل الرصاص. نعم والفأرة والحية فأرى لأنها من الخبائث لأن الرسول امر بقتلها في الحل والحرام فهي من الخبائث؟ نعم - [00:29:20](#)

والحياة والحية من الخبائث. نعم. والحشرات كلها. الحشرات كلها كالخنافس والجعلان كل كل للحشرات تحرم لانها من الخبائث. نعم. والوطواق الوطواق هو اللي يسموه الوطواق هو اللي آآ اللي يسمون آآ - [00:29:40](#)

اه يسمونها العوام اسحى ويسمونها الخفاش تسمى بالخفاش والوطواط خفافيش اعشاها النهار بضوءه فهي في النهار ما تطير لانها ما تشوف ويلا جا الليل تطير لانه تشوف بالليل واما بالنهار فلا تشوف ابد ولذلك تختفي. نعم. هذي حرام. حنا من الخبائث. نعم -

[00:30:06](#)

وما تولد من مأكول وغيره كالبغل يحرم هذا نوع رابع يحرم ما تولد من حلال وحرام نعم كالبغى البغل المتولد من الخيل ومن الحمير ولد الفرس من الحمار هذا حرام يغلب الخيل حلال والحمار حرام. واذا كان الشئيه فيه جانب حلال وجانب حرام يغلب جانب

التحريم - [00:30:37](#)

نعم وفصل وما على هذا البغل هذا متولد من حلال وحرام يحرم تغليباً لجانب تحريم نعم فصل وما عدا ذلك فحلال. ما عدا هذه الاشياء التي ذكرها ونوعها فانه حلال على الاصل - [00:31:09](#)

هذا الاصل نعم كالخيل وبهيمة الخيل حلال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاهلية في خيبر واذن اذن في لحوم الخيل ولحديث اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما - [00:31:33](#)

قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلناه فاقهرهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك. نعم وما عدا ذلك فحلال كالخير وبهيمة الانعام. بهيمة الانعام وهي الابل والبقر والغنم وهذا بنص القرآن. احلت لكم - [00:31:54](#)

بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم لقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ما اذل بغير الله به والمنخنقة والموقودة والمتردية والنطيحة او ما اكل السبع الا ما ذكيتة. وما ذبح على النصب - [00:32:16](#)

يعني ما ذبح للاصنام نعم هذا حرام معذب للاصنام هذا اهل به لغير الله. نعم وبهيمة الانعام والدجاج. الدجاج حلال بالاجماع واكل النبي صلى الله عليه وسلم من الدجاج. نعم - [00:32:37](#)

من الحمر هذي حيوانات البر وحشي من الحمر وهو الوظيحي. نعم. والبقر وهو البقر بقر الوحش وهي المها. البقرة حلال سواء كانت

اهلية او كانت وحشية. نعم اما الحمر فاهليها حرام ووحشيتها حلال. نعم - [00:32:54](#)

والظماء والريا جمع ظبي معروف. نعم. والنعامه. والنعامه وهي يعني طائر تشبه البعير في جسمها معروفة نعم والارنب كذلك النبي صلى الله عليه وسلم اهدي له من الارنب فاكله. نعم - [00:33:17](#)

وسائر الوحش سائل الوحش التي لا تفترس وليست من الخبائث وليست اه ضارة نعم. ويباح حيوان البحر كله الا نقف عند هذا.

انتهينا من من من حيوانات البر انتهينا من حيوانات البر وعرفنا ما يحل منها وما يحرم وعرفنا الضوابط - [00:33:36](#)

لذلك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله وليرتد ثم عاد عن رده فهل عبادته قبل الردة تبطل ام لا في خلاف بين العلماء منهم من يقول تبطلوا تبطلوا اعماله - [00:34:03](#)

التي اداها قبل الردة فلا بد من اعادة الحج مثلا لابد من اعادة الحج لان الحج الاول بطل وبعض العلماء يقول لا تبطل اذا تاب اذا تاب عادت اليه اعماله لان الله جل وعلا يقول ومن يرتد منكم عن دينه - [00:34:25](#)

وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة. فرتب حقوق الاعمال على امرين الامر الاول الردة والثاني الموت على الردة فدل على انه لو تاب قبل الموت انه تقبل تبقى اعماله ولا تبطل - [00:34:48](#)

ولعل هذا هو الصحيح نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ثم يعود بسرعة الى الاسلام. اعوذ بالله. بمثل هذه الحيلة بذلك الامر. اعوذ بالله الكفارة اسهل عليهم من الردة يعني يرتد ويرتكب الردة من اجل يتخلص من الكفارة - [00:35:08](#)

وش هالعقلية هذي هذا امر لا يجوز والحيل لا لا تلغي الاحكام الشرعية. لا يجوز الاحتيال على شرع الله عز وجل ثم هذه حيلة محرمة ما تجوز. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكر صاحب الروض رحمه الله تعالى في نهاية باب احكام المرتد - [00:35:44](#)

قال ويجوز حل السحر بسحر للضرورة فهل هذا القول صحيح؟ لا. قول باطل ما هو بصحيح دليل على هذا ما في دليل من كلام الرسول صلى الله من القرآن او من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:36:06](#)

ولا وليس هناك ضرورة نعم الضرورة تبيح المحظور لكن هذا ما فيه ضرورة. هناك علاج من المباح يغني عن السحر فلا يجوز هذا. نعم فقالوا للضرورة هذا فيه ما هو بصحيح - [00:36:23](#)

نعم يعني ليس علاج السحر متوقفا على السحر وانما له علاج نافع باذن الله يغني عن السحر. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من لبس الصليب هل يعد مرتدا؟ ام انه فاعل لكبيرة؟ وما التفصيل في ذلك - [00:36:39](#)

من لبس الصليب هذا معصية لا يجوز للانسان يلبس ملابس فيها صورة حتى الصورة ما يجوز يلبس الانسان ثوبا فيه صورة صورة انسان صورة حيوان ما يجوز للانسان يلبس ثوب فيه صورة - [00:37:02](#)

والصليب هذا اشد لانه شعار الكفر. لانه يعبد من دون الله فهو شعار الكفار فلا يجوز لبسه لكن الجاهل يعذر بالجهل او اللي ما درى اللي ما درى ان فيه صليب - [00:37:19](#)

او جاهل ما حسبه ما في بأس الجاهل يعذر بالجهل نعم واذا لبسه متعمدا فهذا لا يرتد حتى لو هو متعمد يقال هذي معصية ما دام انه مسلم ولا ولكن لبسه يرى انه انه ما في بأس - [00:37:34](#)

فهذا يعذر بالجهل ولو كان لا يجهل ما يكفر. يقال هذه معصية وانتم تعرفون انه لا يكفر بالمعاصي التي دون الشرك. هذا مذهب اهل السنة والجماعة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الكذب انواع؟ وهل لو كتب طالب العلم الى احد من اهل الخير؟ يطلب منه ان يمهده ببعض الكتب - [00:37:54](#)

ذكر له انه يعذب الاذان نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الكذب انواع؟ وهل لو كتب طالب العلم الى احد من اهل الخير ليطلب ان يمهده ببعض الكتب ذكر انه يعد بحثا ونقصت عليه بعض الكتب وهو في الاصل لا يعد بحثا وانما قال ذلك حتى يمهده بالمطلوب -

[00:38:21](#)

فهل هذا من الكذب؟ حيث ان صديقا لي قال ان ذلك لا يدخل في الكذب للمصلحة الكذب حرام كبيرة من كبائر الذنوب. ولا يجوز الا في ثلاث حالات استثنائها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:46](#)

وهي الكذب الذي يكون بين الزوجين لاجل اصلاح العشرة فيما بينهم والثانية الكذب لاصلاح ذات البين تجينا ناس متنازعين ويتباغضون ثم تقول فلان يحبك ويثني عليك ووده يلتقي بك تروح للاخر وتقول له مثل هذا لاجل تقرب بينهم - [00:39:05](#)

هذا هذا كذب لاصلاح ذات البين يجوز لان المصلحة فيها ارجح والثالث الكذب في الحرب الحرب خدعة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في غير هذا ما يجوز الكذب وهو كبيرة من كبائر الذنوب. وطالب العلم اولى ان يتجنب الكذب - [00:39:28](#)

يكذب علشان يحصل على كتاب يرتكب كبيرة علشان يحصل على كتاب من قال هذا؟ نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم قول القائل انه يهودي او نصراني او مجوسي حتى يردع نفسه - [00:39:48](#)

ومن الوقوع في الفعل الذي يريد الامتناع منه النبي صلى الله عليه وسلم من قال هو يهودي او نصراني فانه فانه ان كان كاذبا فهو كما قال والا لم يعد الى الاسلام سالما - [00:40:08](#)

فلا يجوز للانسان ان يحلف بملة غير الاسلام. يقول هو يهودي ان فعل كذا او ان لم يفعل كذا او نصراني هذا ان كان كاذبا فهو كما قال وان لم يكن كاذبا لم يرجع الى الاسلام سالما عليه اثم - [00:40:28](#)

تجنب الانسان هذه الالفاظ نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من سب الله عز وجل او رسوله صلى الله عليه وسلم عرفنا انه يقتل على كل حال ولكن اذا اسلم وتاب وقتل فهل يعامل معاملة موتى المسلمين من حيث احكام الجنازة - [00:40:48](#)

لا اذا قتل مرتدا يعامل معاملة الكفار ولا يدفن في مقابر المسلمين لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين. وانما يحقر له حفرة بعيدة عن البلد يدفن فيها. نعم - [00:41:09](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا علمت ان احد الاشخاص قد اسلم ثم ارتد. فهل يجب علي ان ابغ المحكمة بحاله عليك اذا كان من تولى شئ من امور المسلمين وعلى المسلمين منورة - [00:41:27](#)

ان تتبلغ المحكمة عنه لانه يتولى امور المسلمين وهو مرتد هذا امر لا يجوز او كان يدعو الى يدعو الى الباطل ويدعو الى الردة فهذا ايضا لا يجوز السكوت عليه. تكلم في الفصول على الطلاب او في المجالس. وينشر الردة - [00:41:45](#)

فهذا لا يجوز السكوت عليه يجب ان يبلغ عنه لان هذا من النصيحة للاسلام والمسلمين. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله سمعت احد المفتين وقد سئل عن من يسب الله او الرسول صلى الله عليه وسلم او الدين هل - [00:42:09](#)

يعد كافرا فقال عادة الذي يسب الله بلسانه لا يقصد ولا يمكن ان يكون هذا سهلا على الناس. فالسب لا يدري ماذا يقول خاصة في بعض البلدان العربية التي يكثر فيها سب الله والدين انما كأنهم يسبون - [00:42:29](#)

بعضهم البعض فهؤلاء مساكين لا يكفرون. هل هذه الفتوى صحيحة؟ هذا كلام باطل وفتوى باطلة. لان الله قال ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب. قل ابالله واياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا - [00:42:49](#)

قد كفرتم بعد ايمانكم وهذا يقول لا ما يكفر هذا اما انه جاهل ولا انه ظال وزايغ والعياذ بالله نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من تكررت رده فانها لا تقبل توبته. تكرار الردة هل هو مرتين او ثلاث؟ او ما هو العدد - [00:43:09](#)

تكره اللي يطلق عليه التكرار نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في قصة عمر رضي الله عنه وعدهم رضاه عن من قتل مرتدا في عهده نعم يقول في قصة عمر وانه لم يرضى لانهم لم يستتيبوه - [00:43:29](#)

قال هلا حبستموه واطعمتموه وثلاثة ايام لانهم بادروا بقتله قبل الاستتابة فهو تبرأ من هذا الفعل نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول لدي ارض في الرياض ها؟ لدي ارض في الرياض ولها موقع مميز - [00:43:49](#)

وقد تقدمت الي شركة اتحاد الاتصالات بطلب استئجار الارض لمدة عشر سنوات بقيمة ثلاثين الف ريال سنويا بغرض وطمع مقو وبرج تابع للشركة سؤالي هل يجوز تأجيرهم ام لا؟ وهل يجوز التأجير لهذه المدة الطويلة - [00:44:12](#)

التأجير مدة طويلة لا بأس به لكن الشركة هذي ان كان تعاملها حرام فلا تؤجرها ان كان تيقنت او غلب على ظنك ان تعاملها حرام او افتاك من تثق به من اهل العلم بان تعاملها حرام فلا تؤجرها. نعم - [00:44:32](#)

لان هذا من التعاون على الائم والعدوان نعم تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك اناس يشربون دم الضب بدعوى انه يشفي من داء

الربو. فما الحكم في ذلك هذا لا يجوز الدم حرام من الضب ومن غيره لا يجوز شربه - [00:44:55](#)

عاجز شربه لان الدم حرام ولا يجوز التداوي بالحرام نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم ما علم لدينا انه يذبح عن طريق

الصعق الكهربائي؟ خصوصا اللحوم المستوردة التي تستورد من بعض الدول - [00:45:14](#)

اذا علمت انه يذبح الصعق الكهربائي فهو حرام اذا علمت انه يذبح بغير الزكاة الشرعية فانه حرام او كان مستورد من دول غير كتابية

في الشيوعية والوثنية فهذا حرام ما يجوز انك تأكل منه - [00:45:36](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم اكل ذبيحة من تيقن انه لا يصلي؟ وكذلك ذبيحة الجار الرافضي الذي مرتكب لناقض من

نواقض الاسلام لا تحل ذبيحته ومنها ترك الصلاة متعمدا - [00:45:56](#)

ترك الصلاة متعمدا لا تحل ذبيحته لانه مرتد وكذلك الفرق الكافرة لا تحل ذبائحهم الذين يدعون غير الله الذين يدعون غير الله

يذبحون لغير الله ويعتقدون ان ائمتهم افضل من الانبياء وافضل من من الملائكة - [00:46:14](#)

لا توكل ذبائحهم. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الفيل له ناب كبير لكنه يأكل الحشائش ولا يأكل اللحوم فلا يفترسها بنابه ان

يكونوا داخلا فيما لا فيما له ناب يفترس به؟ سمعت هذا سمعت ان الفقهاء عدوه من ذوات الانياب المفترسة - [00:46:36](#)

فهو حرام وايضا ما اظن ما سمعنا ان ان الفيل يوكل ما سمعنا بها ما سمعنا انه يوكل نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز

الصلاة بتياب فيها دم؟ فيها دم - [00:46:59](#)

وما مدى صحة ان الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يصلون في ثيابهم وهي ملطخة بدماء جراحهم في الحروب الدم حرام بالاجماع

لكن كونه نجس هذا فيه خلاف ما خرج من من الذبيحة من الزكاة من الالواد هذا نجس. المسفوح نجس - [00:47:15](#)

واما ما كان في اللحم اما ما لم يخرج من الالوداج فهذا محل خلاف بين العلماء محل خلاف واذا تجنبتة وغسلته فهو احوط. نعم

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نقط الدم اليسيرة التي تكون على الثوب من دم الانسان من جروحه هل هي طاهرة؟ لا النجاسة ما -

[00:47:38](#)

عنها ولو كانت بقدر الابرة ما يعفى عنها النجاسة لا يعفى عن مسيرها اذا كانت في الثوب لازم نغسله. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم

الله دول الاسلامية التي ينتشر بين شعوبها عبادة القبور. ويغلب عليهم ذلك. هل تباح ذبائحهم بصفة عامة - [00:48:01](#)

سواء كانوا في بلادهم او عند استقدامنا لهم ما علمت انه ذبيحة قبوري لا يحل لك ما علمت انه ذبحه قبوري هذا حرام وما علمت ان

ان ذابحه من اهل التوحيد فهذا حلال. وما اشكل عليك من الذي ذبحه؟ كونك - [00:48:24](#)

جنبه من باب الاحتياط احسن. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل هذه القاعدة مطردة؟ وهل هي صحيحة كل ما امر بقتله من

الحيوان او نهى عن قتله فهو حرام. نعم هذا ضابط صحيح ذكره. ما امر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:48:48](#)

بقتله شاهد الحواسة الخمس فهو حرام وما نهى عن قتله النملة والنحلة ما نهى عن قتله صلى الله عليه وسلم كالنملة والنحلة

والهدهد الهدد والسرد والظفدع انه حرام ايضا لانه لو كان حلالا ما نهى عن قتله. نعم - [00:49:08](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم الله ان الخمر طاهرة لكنها مضرّة. انا قلت انها طاهرة فسبحان الله انا قلت ان الخمر

طاهرة ما قلت هذا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله انا اقول انها نجسة لان الله قال رجس - [00:49:35](#)

رجز من عمل الشيطان والرجس هو النجس. وهذا اللي عليه جمهور اهل العلم نجسة. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم

الشرعية بالحيوانات البرمائية التي تعيش؟ هذا يبني يأتي ان شاء الله في بياتي في حيوانات البحر نعم يقول فضيلة الشيخ -

[00:49:58](#)

الله هناك قاعدة تقول ان الامور المسنونة يحسن بالانسان الذي يقتدى به ان يتركها احيانا لان لا قلنا العامة انها واجبة وانا امام مسجد

اريد استشارتكم في امر وهو اني انوي ان اترك بعض المسنونات في الصلاة احيانا حتى لا يظن - [00:50:18](#)

وجوبها ومنها اولا ترك قول استووا اعتدلوا احيانا والتكبير بعد الاقامة مباشرة. ثانيا ترك قراءة سورة بعد الفاتحة في الجهرية في

الركعتين الاوليين والركوع مباشرة بعد الفاتحة. سؤالي العمل هذا صحيح؟ لا يا اخي ما هو بصحيح الرسول ما - [00:50:40](#)

الرسول ما فعل هذا ما كان يترك قراءة السورة بعد الفاتحة ما عهد عنه ذلك وايضا اه ما عهد عنه انه ترك قوله استتوا اعتدلوا بل كان يهتم بالصفوف يعدلها ولا يكبر حتى تستقيم الصفوف ويغضب اذا رأى اعوجاجا ما كان يتركها هذا ابدا ما عرف يجعله انه يترك هذا - [00:51:05](#)

اما قضية آآ تكبيرة الاحرام وتكبيرة الاحرام هل هو بعد الاقامة مباشرة او او آآ يجوز تأخره؟ هذا المصلحة حسب المصلحة اذا احتجت الى تأخير تكبيرة الاحرام اخر. واذا لم تحتج فالاصل المبادرة. نعم - [00:51:32](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الاخوان وفقهم الله من حرصهم على الخير والابتعاد عن النغمات الموسيقية في الجوال يقومون هنا بجعل نغمة الجوال اذا اتصل عليه صوت الاذان للحرم. فعندما يتصل عليه شخص يبدأ الحرم بالاذان. هل هذا - [00:51:52](#)

عمل مباح لا لا صوت الاذان يجعلون القرآن اجتهادات منهم الشيء اذا كان فيه امتهان لذكر الله لا يجوز. اما اذا لم يكن فيه امتهان لذكر الله فلا مانع. نعم - [00:52:12](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله تشكل علينا بعض الطيور والعصافير التي يجوز اكلها. فما هي الطريقة التي نستدل بها على على الجائز وعدم الجائز. الاصل يا اخي الجواز الا ما دل الدليل على تحريمه - [00:52:28](#)

وعندك ضوابط سمعك ما دخل حجرها الضوابط فهو حرام وما خرج عنه فهو حلال الاصل فيه الحل للعصافير وغيرها نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في بعض دورات المياه اعزكم الله حشرات اصغر من الذباب تطير متولدة - [00:52:45](#)

من النجاسة وتقع على من في الدورة فيصعب التحرز منها. فهل اذا وقعت يجب غسل ما فيه؟ هذا من الوسواس. هذا وسواس نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل كرر سؤاله ويصر على قراءته وهو امرأة متزوجة ولها - [00:53:07](#)

طفلان واثناء غياب الزوج لسفر ظبط اهل الزوج معها شاب قريب لها دخل البيت بغير اذن اهله في وقت متأخر من الليل فوجدوا معه عدة خطابات من الزوجة وعند حضور الزوج قام بالطلاق وتنازلت المرأة عن الحقوق من مؤخر - [00:53:28](#)

والنفقة واثاث البيت وهي الان تحلف انها لم ترتكب الفاحشة. وتطالب زوجها برد الحقوق لها لانه ليس معه بينة. وان اهلها قد اجبروها على طول علينا لا تطول هذا ما هو من شؤوننا هذا من شؤون المحكمة - [00:53:48](#)

هذا من شؤون القاضي اذا كانت الزوجة تطالب بشيء تراجع المحكمة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل هناك تفصيل في الحمر الوحشية؟ وما هو ضابطها؟ وهل هي المخططة اسأل اللي يصيدون اللي يعرفون الصيد - [00:54:06](#)

يمكن ده شيء مخطط وشيء غير مخطط انا ما اعرفها. لكن الحمر الوحشية حلال سواء كانت مخططة او غير مخططة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما رأي ما رأيك؟ بامكانك ايضا تراجع آآ تراجع حياة الحيوان للدمير - [00:54:27](#)

فيه ذكر هذه الاشياء نعم تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما رأي فضيلتكم في بعض طلاب العلم؟ ما رأي فضيلتكم؟ هم. في بعض طلاب العلم الذين يقولون انه يجب تهذيب اللحية حتى تصبح خفيفة جدا لا تكاد ترى. ويقولون ان هذا هو - [00:54:47](#)

قول الصحيح فما الرأي في هذا القول هذا هو الصحيح في ذوقهم لا في دليل الشرع دليل الشرع لا ما تترك اللحية كما كانت وكما خلقها الله وهي مهذبة الله هذبها - [00:55:10](#)

وجعلها في احسن وضع لكن هؤلاء ينفرون من الفطرة ومن خصال الفطرة والشيطان يزين لهم العبث باللحية وتغيير خلق الله عز وجل فهذا من الكلام الباطل واللحية تترك على وقعها - [00:55:25](#)

ولا تغيير نعم اذا كان فيها شيب يغير الشيب بغير السواد يصبى بالحمرة بالصغرى يغير الشيب بغير السواد. هذا الذي يعمل اما القص او النتف او التعديل كما يقولون - [00:55:44](#)